تذكيرة التوبة والوصية .

تنبيه : ظاهر قوله وتذكيرة التوبة والوصية .

أنه سواء كان مرضه مخوفا أو لا وهو ظاهر كلام كثير من الأصحاب وصرح به كثير منهم وقدمه في الفروع .

قلت : وهو الصواب خصوصا التوبة فإنها مطلوبة في كل وقت وتتأكد في المرض وقال أبو الخطاب في الهداية : هذا في المرض المخوف وجزم به في الخلاصة و مجمع البحرين و الرعاية و الحواشي و ابن تميم وغيرهم وجزم به في المستوعب في الوصية .

قلت : وهو ضعيف جدا في التوبة .

قوله فإذا نزل به تعاهد بل حلقه بماء أو شراب وندى شفتيه بقطنة .

بلا نزاع .

وقوله ولقنه قوله (لا إله إلا ا) مرة ولم يزد على ثلاث إلا أن يتكلم بعده فيعيد تلقينه بلطف ومداراة .

الصحيح من المذهب : أنه يلقن ثلاثا ويجزيء مرة ما لم يتكلم قال في الفروع : اختاره الأكثر وهو من المفردات ونقل مهنا وأبو طالب : يلقن مرة قدمه في الفروع وفاقا للأئمة الثلاثة قال في مجمع البحرين : المنصوص أنه لا يزيد على مرة ما لم يتكلم وإنما استحب تكرار الثلاث إذا لم يجب أو لا لجواز أن يكون ساهيا أو غافلا وإذا كرر الثلاث : علم أن ثم مانعا